

## 83) شرح بداية العابد وكفاية الزاهد - للشيخ سالم القحطاني

سالم القحطاني

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد. وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد فيقول المصنف رحمه الله تعالى فصل هذا الفصل يا اخوان سيلخص لكم فيه المصنف - 00:00:00

أركان الحج وواجبات الحج ثم أركان العمرة وواجبات العمرة. طيب قد يقول قال نحن درسنا صفة الحج والعمرة؟ نعم. درسنا صفة الحج والعمرة ولكن بشكل اجمالي وكنا نخلط لكم الحائل ركن مع الواجب مع المستحب مع كل شيء كنا نخلطه ونمزجه مزجا. الآن لا سيفرز لك المصنف - 00:00:19

يضع لك الأركان وحدها والواجبات وحدها. ثم ينتقل إلى العمرة ويبين لك الأركان وحدها والواجبات وحدها حتى تميز. طيب ماذا استفيد أنا حينما أعلم أن هذا ركن وهذا واجب ثم أتى في العمرة وأقول هذا ركن وهذا واجب - 00:00:41  
ماذا استفيد هنا من هذا؟ سنعرف الفائدة الكبيرة في نهاية الفصل في نهاية الفصل سيبين لك المصنف ماذا يترتب على من ترك واجبا ماذا يترتب على من ترك ركنا طيب - 00:00:58

وانتم تعرفون هل هناك فرق كبير بين الركن الواجب الركن عادة يكون أنه يعني آ جزءا من الشيء هذا معروف. وكذلك أيضا الركن آ لا يجبر. يعني إذا فاتك لا يجبر - 00:01:13

فلا بد أن تأتي به طيب المهم لا نستعجل سيأتي في نهاية الفصل ويبين لك ماذا يترتب على من ترك ركنا وماذا يترتب على من ترك واجبا ولا شك أن الركن أهم وأعظم. طيب - 00:01:33

الآن يقول فصل المسألة أركان الحج أربعة أربعة لا خامس لها الأول أحرام بالاجماع فمن لم يحرم هذا لم يدخل أصلا في المناسك. هذا لم يحج تمام وهو ما هو الأحرام هو نية الدخول في النسك - 00:01:44

لحديث عمر رضي الله عنه مرفوعا أنما الأعمال بالنيات الثاني الوقوف بعرفة والنبي صلى الله عليه وسلم يقول الحج عرفة يعني حصر الحج في عرفة طيب يعني كأنه لا يوجد ركن إلا عرفة - 00:02:03

مع أن أركان الحج كم؟ أربعة مع ذلك سنقال الحج عرفة. وهذا مبالغة شديدة في بيان أهمية هذا الركن لذلك من فاته الوقوف بعرفة فاته الحج. طيب إذا الركن الثاني الوقوف بعرفة - 00:02:20

لحديثي عبد الرحمن بن يعمر مرفوعا الحج عرفة فمن أدرك ليلة عرفة قبل طلوع الفجر من ليلة جمع يعني مزدلفة فقد تم حجه رواه أحمد طيب أه هذا الأسلوب الحج وعرفة درسناه في علم البلغة - 00:02:39

أه وهذا مثل أن تقول مثلا زيد أه أو تقول العالم زيد. العالم زيد كأنه لا يوجد عالم في المدينة إلا زيد. مع أنه يوجد علماء غيره لكن لمبالغتك في تعظيم زيد تقول العالم زيد - 00:02:58

الثالث وطواف الزيارة طواف الأفاضة سمه ما شئت لقوله تعالى وليطوفوا بالبيت العتيق وهو وهو ركن بالاجماع الرابع والسعي والسعي بين الصفا والمروة لحديث أسعوا فإن الله كتب عليكم السعي. رواه أحمد. هذه أركان الحج الأربعة. ننتقل الآن إلى واجبات الحج - 00:03:14

ما هي؟ قال وواجباته مسألة وواجباته أي الحج سبعة الأول الأحرام من الميقات الأحرام هذا ركن لكن أن تحرم من الميقات المواقيت التي بينها في فصل خاص أن تحرم من هناك هذا واجب من واجبات الحج - 00:03:36

واضح ليس ركنا. بمعنى إذا تركته فاحرمت من غير الميقات عمدا فتأثم لكن حجك صحيح وتجبر هذا الخلل بالدم تجبر هذا الخلل

بالدم كما سيبين مصنف ذلك في نهاية الفصل. في حكم من ترك واجبا من الواجبات. اذا ما حكم الاحرام الميقات واجب - [00:03:56](#)

اذا جئت به تؤجر وهذا هو الاصل. واذا تركته عمدا تأثم نعم ويمكن ان تتدارك فوات هذا الواجب بالدم. طيب الاحرام من الميقات

لحديث ابن عباس رضي الله عنه مرفوعا يهل اهل المدينة من ذي الحليفة الحديث وفيه وقوله يهل خبر بمعنى - [00:04:22](#)

الامر يعني كأنه قال اهلوا لانه قال اهلوا طيب آ الثاني ووقوف ووقوف من وقف نهارا بعرفة الى الغروب. اي الى غروب الشمس.

يعني ان يقف الحاج ان يقف الوقوف بعرفة هذا ركن. لكن ان يقف نهارا الى غروب الشمس هذا واجب من واجبات الحج - [00:04:49](#)

الثالث والمبيت بمزدلفة من بعد الدفع من عرفة. الى بعد نصف الليل وذلك ان وافاها يعني وافى مزدلفة يعني وصلها قبله اي قبل

نصف الليل لابد ان يجلس حتى ينتصف الليل ثم يدفع - [00:05:17](#)

على ما تقدم. الرابع المبيت بمنى ليالي التشريق على ما تقدم. الخامس الرمي اي رمي الجمار اتفاقا مرتبا على تقدم السادس والحلق

او التقصير تخير بين هذا او هذا والحلق افضل - [00:05:33](#)

وتقدم. السابع وطواف الوداع وهو من واجبات الحج. وليس بركن بغير خلاف ولذلك الدليل انه ليس ركن قلنا لا يسقط عنك

بحال من الاحوال لكن طواف الوداع قد يسقط عن الانسان في حال في بعض الاحوال متى؟ مثل الحائض - [00:05:49](#)

الحائض يسقط عنها طواف الوداع. كما تقدم معنا في الحديث الدرس السابق لما قال الا انه خفف عن الحائض اه امر الناس ان

يجعلوا اخر عهدهم اه بالطواف بالبيت الا انه خفف عن الحائض. ولم يسقط عنها طواف الزيارة طواف الزيارة - [00:06:06](#)

لا يسقط عن المرأة الحائض طيب لا يسقط عنها لماذا؟ لانه ركن. فدل هذا لما رخص هنا ولم يرخص هنا دل على انه الذي رخص فيه

واجب والذي لم يرخص فيه ركن - [00:06:23](#)

ودل على ان الركن اشد وهذا معلوم لكم بلا شك طيب بهذا نكون قد فرغنا من ايش؟ فرغنا من اركان الحج وواجبات الحج ننتقل الان

الى العمرة. العمرة لها ثلاثة - [00:06:37](#)

اركان ولها واجبان فقط الاركان ثلاثة هي احرام والاحرام هو النية كما تقدم. الثاني الطواف الثالث السعي هذي اركان العمرة ثلاثة فاذا

لم تأتي اذا تركت واحدا منها لم تكن قد اعتمرت - [00:06:52](#)

مسألة وواجباتها اي العمرة شيان. الاول الاحرام من الميقات المحدد الذي تقدم معنا. والثاني والحلق او التقصير تخير بينهما والحلق

افضل كالحج مسألة طيب عرفنا الواجبات وعرفنا الاركان ما هي المسنونات والمستحبات التي اذا فعلتها اه اؤجر واذا تركتها لا اثم -

[00:07:10](#)

قال والمسألة والمسنون من افعال الحج واقواله مثل ماذا؟ كالمبيت بمنى ليلة عرفة تذكرون هذه الليلة؟ قلت لكم انها سنة وتختلف

عن المبيت ايام التشريق. مبيت ايام التشريق واجب. المبيت ليلة عرفة - [00:07:33](#)

المبيت ليلة عرفة. اليوم الثامن الذي هو يوم التروية هذا سنة ليس بواجب. طواف القدوم سنة الرمل الذي هو نوع من المشي او

الاسراع تقدم معنا هذا ايضا سنة الاضطباع وهي الهيئة التي نفعلها في في الرداء سنة في موضعهما ونحو ذلك كاستلام الركبتين

وتقبيل الحجر - [00:07:51](#)

وصعوده على الصفا والمروة والتلبية والاذكار والدعاء في مواضعها. كل هذا اذا فعلته تؤجر. احرص عليه واذا تركته لا تأثم ولا فدية

ولا كفارة ولا شيء عليك لكن فاتك الاجر - [00:08:14](#)

مسألة فمن ترك ركنًا؟ الان سيبين لك فائدة معرفة ان هذا ركن او هذا واجب او سنة اذا ترك ركنًا رهنًا ماذا علي؟ واذا تركت واجبا ماذا

علي؟ واذا تركت سنة ماذا علي؟ قال مسألة فمن ترك ركنًا غير الاحرام - [00:08:30](#)

غير الاحرام اما من ترك الاحرام هذا لم يدخل معنا وش داخل معنا في القصة هذا؟ هذا لم يحج اصلا ولم يعتمر نحن نتكلم ما لو ترك

ركنا من الاركان غير الاحرام - [00:08:46](#)

مثل ماذا؟ مثل طواف الزيارة. مثل السعي سعي الحج مثل الوقوف بعرفة هذي اركان طيب غير الاحرام اذا اترك الاحرام الان قال

فمن ترك ركنًا لم يتم حجه الا به. لابد ان يأتي به - [00:09:00](#)

طيب ان ترك الاحرام لم ينعقد نسكه لم ينعقد نسكو طيب طبعاً يأتي به ان كان يمكنه ذلك. اما اذا فاته خلاص فاته الحج وسنعرف احكام الفوات في فصل خاص. لحديث عمر رضي الله عنه مرفوعاً انما الاعمال بالنيات. مسألة - [00:09:16](#)

من ترك واجبا عمدا او سهوا او جهلا او لعذر في كل هذه الاحوال نقول حجك صحيح؟ حجك صحيح؟ طيب ولكن عليك تم عليك دم طبعاً ان تركه عمدا عليه التوبة والاستغفار مع الدم - [00:09:34](#)

وان تركوا سهوا او جهلا فليس عليه اثم لكن عليه الدم. اذا الدم ثابت في كل الاحوال. لكن الائم الائم يائم ان فعله عمدا ولا يائم ان فعله سهوا او جهلا او لعذر - [00:09:57](#)

اذا انسان ترك مثلا الاحرام من الميقات المحدد ماذا نقول؟ نقول عليك دم. طيب كنت ناسيا حتى ولو كنت جاهلا حتى ولو. كنت معذورا لم يسمح لي الشرطة لم يسمح حتى ولو - [00:10:10](#)

لا فرق عمدا فهو جهلا عذرا لا لا لا لا يختلف الحكم طيب هل علي اثم؟ نقول ان فعلتها عمدا؟ نعم تأثم. وان فعلتها سهوا او جهوا او لعذر لا اثم عليك - [00:10:26](#)

مسألة ومن ترك واجبا عمدا او سهوا او او جهلا او لعذر فعليه دم بتركه. لقول ابن عباس رضي الله عنهما من نسي من نسكه شيئا او تركه فليهرق رواه البيهقي - [00:10:40](#)

وهذا الاثر تمسك به الفقهاء وعمومه فيما في نظائره. من نسي شيء من النسك شيئا. وهذا من الفاظ العموم حجه قال لك وحجه صحيح بحمد الله. مسألة ومن ترك مسنونا من مسنونات الحج ما رأيكم - [00:10:56](#)

لا شيء عليه. لا فدية يعني ليس عليه دم وليس عليه اثم. فصل في الفوات والاحصار. هذا فصل مهم ويكثر حصوله قديما وحديثا. ما هو الفوات؟ وما هو الاحصار؟ نقول الفوات هو مصدر من قولك فات يفوت فواتا - [00:11:11](#)

ما معنى فاتني الشيء؟ يعني سبقت فلم ادركه واضح؟ فاتتني الصلاة يعني سبقت بها ولم ادركها. هذا في اللغة العربية. اما في الشريعة المقصود بالفوات هنا في باب الحج هو ان يطلع عليه - [00:11:31](#)

فجر قبل الوقوف بعرفة خلاص طلع عليه الفجر قبل ان يقف في عرفة. وقد تقدم معنا في الدرس السابق الوقت الشرعي لعرفة. بدايته ونهايته تقدم معنا فاذا طلع عليك الفجر ولم تقف بعرفة نقول فاتك فاتك الحج - [00:11:46](#)

هذا هو الفوات طيب الاحفار ما هو الاحصار؟ الاحصار يختلف عن الحصار. الحصار معروف ان تحاصر آ انسانا في مكان ما. اما الاحصار الاحصار معناه الحبس يعني المنع يعني ان تمنع - [00:12:07](#)

تمنع من دخول مكة تمنع من الذهاب الى الى عرفة. تمنع من اتمام مناسك الحج. ما المانع؟ المانع اما عدو واما مرض او ما شابه ذلك. عافانا الله واياكم واضح؟ هذا يقال له احصار. انسان حج - [00:12:25](#)

وهو في اثناء الحج مريض ما استطاع يكمل هذا يقال له محصر ويقال له احصر انسان اراد ان يحج او يعتزم ثم منع كما حصل لما صده العدو في صلح الحديبية طيب وقد تمنع لاجل اسباب آ ادارية او لاجل تنظيمات يعني لاجل تنظيم الحج ونحو ذلك هذا - [00:12:41](#)

انسان منع عن آ الحج. والمنع عن الحج اقسام وانواع. سيأتي معنا بعضها انت قد تمنع من عرفة ولا تمنع من من من الحرم. وقد تمنع من الكعبة ولا تمنع من عرفة يختلف. طيب - [00:13:03](#)

يقول والاحصار مصدر احصره. يعني يقال احصر يحصر احصارا اي حبسه مرضا كان او عدوا والمراد به هنا في الشريعة منع الحاج من اتمام نسكه مسألة فاتني الوقوف بعرفة - [00:13:20](#)

علي الفجر يوم النحر ولم اقف بعرفة ما الحكم قال جابر قال المصنف ومن فاته الوقوف بعرفة فاته الحج لقول جابر رضي الله عنه لا يفوت الحج حتى ينفجر الفجر - [00:13:39](#)

شوف التعبير الجميل هذا. حتى بدل ما ان تقول حتى يطلع الفجر لك ان تستعملها يعني في في كلامك. ونحن نغفل كثيرا عن اساليب الصحابة ونضيع اوقاتنا بادباء معاصرين ونحو ذلك. وناخذ منهم الاساليب. اجمل الاساليب بعد اسلوب النبي صلى الله عليه وسلم

واسلوب القرآن هو اساليب الصحابة - 00:13:57

المهم لقول جابر يقول لا يفوت الحج حتى متى؟ متى يفوتني الحج؟ حتى ينفجر الفجر من ليلة جمع يعني ليلة مزدلفة فاذا انفجر الفجر من ليلة جمع فاتك الوقوف بعرفة. اذا فاتني الوقوف بعرفة ماذا يترتب على ذلك من احكام - 00:14:17

حتى ولو كنت معذورا. لا تعذر لا فرق. الجواب واحد فاتك الحج هذا اولا فاتك الحج. الحج من هذه السنة فاتك لا يمكن ان يستدرك لان الوقوف بعرفة ركن وقد فاتك لا يمكن ان تعوضه. قال عليه الصلاة والسلام الحج عرفة فمن ادرك ليلة عرفة - 00:14:37

قبل طلوع الفجر من ليلة جمع فقد تم حجه رواه احمد آآ فدل على فوات الحج بخروج ليلة جمع ولما روى سليمان بن يسار ان ابا ايوب خرج حاجا حتى اذا كان بالبادية من طريق مكة اضل رواجه. ثم انه قدم على عمر يوم النحر - 00:14:54

ذكر ذلك له فقال له عمر اصنع كما يصنع المعتمر. ثم قد حلت فاذا ادركك الحج من قابل يعني من السنة الجاية فاحجج واهدي ما استيسر من الهدي ما يتعلق بالهدي بالنسبة لمن اه بالنسبة للفوات والاحصار سنتكلم عنهم. طيب - 00:15:13

اذا من من طلع او على تعبیر جابر من انفجر آآ فجره من ليلة الجمع تمام انفجر عليه الفجر من يوم الجمع نقول اولا فاتك الحج. ثانيا عليك ان تتحلل بعمره - 00:15:36

يعني تذهب تطوف تسعى تحلق او تقصر وتكون قد تحللت ما معنى تحللت؟ يعني خرجت من احرامك لان انت محرم انت محرم لكن فاتك الوقوف بعرفة نقول اولا فاتك الوقوف بعرفة ثانيا اذهب واعتمر - 00:15:53

فتطوف وتسعى ثم تحلق او تقصر كيفك تمام وبهذا تكون قد خرجت من الاحرام الذي انت فيه وتلبس ملابسك وتعود الى حياتك الطبيعية. ما الدليل؟ الدليل اثر عمر الثابت فرع - 00:16:10

ولا تجزئ هذه العمرة عن عمرة الاسلام. هذه العمرة التي انت فعلتها كي تتحلل من احرامك هل تحسب لك انها عمرة الاسلام؟ ما معنى عمرة الاسلام الاسلام هي العمرة الاولى في حياتك. بعد البلوغ - 00:16:27

فنقول ان كنت قد اعتمرت عمرة الاسلام سابقا طيب الامر واضح فاما ان كنت يعني المصنف الان يقول لا تجزئ هذه العمرة عن عمرة الاسلام. يعني اذا كنت انت سابقا لم تعتمر عمرة الاسلام. لا تظن ان هذه العمرة التي امرناك بها الان كي - 00:16:43

انها تجزئك لا ما زالت عمرة الاسلام باقية في ذمتك واضح لوجوبها عليه لوجوبها عليه. اما اذا كنت قد اعتمرت عمارة الاسلام سابقا فالامر واضح. خلاص ليس عليك شيء اخر - 00:17:03

طيب الثالث الامر الثالث الذي يترتب عليك اذا فاتك الوقوف بعرفة وانت محرم الامر الثالث وهدي وهدي وان شئت ان تقول واهدي. طيب كلاهما صحيح اي يجب عليه ان يذبح هديا في قضائه. ما الدليل؟ اثر عمر السابق - 00:17:23

طيب اذا هذه الامور الثلاثة التي تجب عليك بقي امرا رابعا سيأتي معنا بقي امر رابع سيأتي قال فرع يجب التحلل بعمره والقضاء والهدي هذا كله متى نوجهه عليك في حالة قال ان لم يكن اشترط - 00:17:47

تذكرون الاشتراط تكلمنا عنه في بداية الكتاب. بكتابة كتاب الحج قلت لكم الاشتراط حصل لصحابة كانت تشتكي فالنبي وسلم قال لها اشترطي سيذكره الان اما اذا كنت اشترطت يعني احتط - 00:18:06

فائدة الاشتراط انها يعني تعفيك من هذه الالتزامات التي اوجبتها عليك الان انظر ماذا يقول فان اشترط يعني اشترط في بداية احرامه كيف اشترط يعني بان قال اللهم ان حبسني حابس - 00:18:25

حبسني حابس يعني حصل لي امر حصل لي عارض حصل لي شيء حبسني من ان اتمم او من ان ادرك آآ الحج قال فماذا فماذا ماذا يريد؟ قال فمحلي بكسر الحاء فمحلي يعني الاحلال حيث حبستني اي في المكان الذي حبست فيه - 00:18:43

فماذا يفعل؟ يذهب يعتمر هذا الذي فاتته الحج وليس عليه هدي وليس عليه قضاء الا ان يكون الحج واجبا فيؤديه. اذا كان الحج حجة الاسلام نعم ما زالت باقية في ذمتي. اما اذا كان هو اصلا قد حج - 00:19:06

وهذه الحجة التي هو فيها ليست واجبة عليها هي ليست هي حجة الاسلام. ثم فاتته الوقوف بعرفة. ماذا نقول له؟ نقول واحد فاتك الحج اثنين تعتمر بعمره وتتحلل تخرج من الاحرام. هل علي هدي؟ لا - 00:19:29

هل علي القضاء من العام القادم كما قال عمر لابي ايوب؟ الجواب لا. لماذا؟ لاني قد حججت اصلا سابقا حجة الاسلام وهذه حجة نافلة فليس علي اذا عرفت فائدة الاشتراط لماذا هذا الانسان ليس عليه هدي وليس عليه قضاء لانه اشترط - [00:19:46](#) واحتاط في اول احرامه لما قال لبيك اللهم حجا قال اللهم فان حبسني حابس فمحلي حيث حبستني. فالذي يقول هذا الدعاء هذا يسمى بالاشتراط فانه هذه الفائدة انه ليس عليه حدي وليس عليه قضاء. هذه فائدة الاشتراط. الدليل حديث عائشة رضي الله عنها قالت - [00:20:05](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم على ضواعة بنت الزبير فقال خلها لعلك اردت الحج. قالت والله لا اجدني الا وجعه مرض فقال لها حجي يعني هذا الوجع لا تجعله يمنعك من الحج. حجي واشترطي - [00:20:28](#) كيف تشتري ايقولي اللهم محلي حيث حبستني. رواه الشيخان. الرابع وقضى الحج الفائت من العام القابل. من الذي يقضيه هذا هذا ان لم يكن اشترط كما قلنا اما اذا اشترط فليس عليه قضاء اذا كان هذا الحج نافلة - [00:20:43](#) آآ ولا يخلو الحج الفائت من امرين. الاول ان يكون فرضا فيجب عليه ان يقضيه اجماعا لان لان هذا الحج فاته من هذه السنة. لانه فاته الوقوف بعرفة طيب فيجب عليه ان يقضي من العام القادم - [00:21:01](#) لانهم الى الان لم يحج حجة الاسلام هذا. فعليه القضاء بالاجماع اما اذا كان هذا نافلة فالمذهب انه يجب عليه ان يقضيه ايضا تمام يجب عليه ان يقضيه ايضا. طبعاً ما لم يشترط. هذا هو المذهب والمسألة فيها خلاف - [00:21:14](#) مسألة ننتقل بعد ذلك الى الاحصار. عرفنا الفوات ننتقل الان الى الاحصار الفوات قلنا هو ان يفوتك ان يطلع عليك الفجر وانت او كما قال جابر انفجر عليك الفجر يعني آآ المهم انفجر عليك الفجر وانت آآ لم تدرك آآ الوقوف بعرفة - [00:21:34](#) اما الاحصار يمنعك عدو يمنعك مرض من ان تذهب الى الكعبة او ان تذهب الى عرفة ما الحكم؟ نقول الاحصار اقسام ذكر المؤلف منها بعضها. الاول الاحصار عن البيت عن الكعبة. واثار اليه بقوله ومن منع من الوصول الى - [00:21:55](#) الحرام حتى خشي فوات الحج ولو كان منعه بعد الوقوف بعرفة او كان المنع في احرام عمرة يعني منع من ان يحرم للعمرة هذان الصنفان ماذا نقول لهما قال ذبح هديا - [00:22:13](#)

عليه ذبح الهدي بنية التحلل حتى تخرج من هذا الاحرام الذي انت فيه بنية التحلل وجوبا ولا يحل حتى يذبح هديا لا يحل لك ان ان تخرج من احرامك حتى تذبح هذا الهدي. لان الله يقول فان احصرتم - [00:22:31](#) حصل لي مانع ماذا افعل؟ قال فما استيسر من الهدي فرعون فان لم يجد الهدي صام عشرة ايام بالنية اي بنية التحلل انسان فقير ما يستطيع ان يشتري الهدي ليذبح نقول له لا بأس صم عشرة ايام وهذه العشرة ايام تنوي - [00:22:54](#) فيها انك تريد ان تتحلل طيب ما دليلكم على ايجاب الصيام في هذه الحالة؟ قال الحنابلة قياسا على المتمتع لان الله ذكر في الاية اية الحج ان المتمتع الذي لا يجد القدرة على شراء الهدي - [00:23:17](#)

انه يصوم ومن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي تمام فمن لم يجد فصيام اه سبعة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم اذا الاية الكريمة تبين ان المتمتع اذا لم يجد القدرة على الهدي فانه يلجأ الى الصيام كحل بديل صح - [00:23:35](#) فالفهاء قالوا نقيس نقيس المحصر الذي لم يجد الهدي على المتمتع. فكما ان المتمتع اذا لم يجد الهدي صام فكذلك المحصر اذا لم يجد الهدي صام سبعة ايام بنية التحلل. وحل اذا اذا صام هذه الايام العشرة خلاص يكون قد تحلل وخرج من احرامه. فرع - [00:24:03](#)

ولا اطعام فيه اي في الاحصار لعدم وروده. الثاني الاحصار عن دخول عرفة انسان منع من دخول عرفة وهو محرم واثار لي بقوله ومن صد عن الوصول الى عرفة في الحج دون البيت. يعني لم يمنع من دخول قالوا له تريد تذهب الى الكعبة؟ اذهب. لكن الى الى عرفة ممنوع - [00:24:26](#)

ماذا يفعل هذا؟ خلاص يذهب الى الكعبة ما دام مسموح له يدخل الى الكعبة. يذهب الى الكعبة ويعتمر وحينئذ يكون ايش؟ يكون قد قلب الحج الى عمرة. قال لان قلب الحج الى عمرة جائز بلا حصر. فمعه اولي. انسان - [00:24:45](#)



دخل بنية الحج ثم قلب حجه الى عمرة جائز حتى ولو لم يكن هناك احصار. فما بالكم ويوجد هناك احصار ما بالكم مع الاحصار؟  
نقول من باب من باب اولى. فرع ومن صد عن عرفة فتحلل بعمرة لم يخلو من حالين. الاول ان يتحلل بالعمرة قبل - [00:25:02](#)  
ذهاب وقت الوقوف. فيكون محصان ولا يأخذ حكم الفوات ويترتب على هذا الاحصار امران انه لا يجب عليه قضاء الحج هذا على  
اختيار ابن تيمية لكن على المذهب عليه القضاء كما تقدم - [00:25:21](#)  
طيب ولا دم عليه لانه في معنى فسخ الحج الى العمرة هذا ليس فيه دم. الثاني هو يعني نعم الحالة الثانية نعم ان لا يتحلل بالعمرة الا  
بعد فوات الوقوف بعرفة فيأخذ احكام الفوات السابقة لان الحج قد - [00:25:36](#)  
وهو محرم. طيب بهذا يعني نحن نكون تقريبا قد انتهينا من كتاب الحج والعمرة. الان هذا الفصل القادم معنا سنتكلم فيه عن ثلاثة  
اشياء. الهدي وهذا الذي له علاقة له علاقة مباشرة بالحج - [00:25:56](#)  
والاضحية الواضحة عامة للحجاج ولغير الحجاج آآ والعقيقة العقيقة وهذه متعلقة بالمولود. اذا سنتحدث سنتحدث عن هذه المسائل  
الثلاثة. الهدي والاضحية والعقيقة طيب وبهذا نحن نكون خلاص اصلا قد انتهينا من كتاب الحج والعمرة. مسألة ما هو الهدي؟ كثير ما  
ورد معنا هذا اللفظ في الكتاب - [00:26:16](#)  
يقول عليه الهدي المتمتع عليه هدي القارن عليه هدي ما هو الهدي الهدي هو ما يهدي للحرم لكن ليس اي شيء يهدي للحرم يقال له  
هديه لابد ان يكون من نعم يعني ابل بقر او غنم - [00:26:45](#)  
اذا ما يهدي للحرم من نعم وغيره. سمي بذلك لانه يهدي الى الله تعالى طيب مسألة والاضحية ما يذبح من ابل وبقر وغنم اهلية ايام  
النحر. بسبب العيد تقربا الى الله تعالى - [00:27:00](#)  
اذا الاضحية تكون للحاج ولغير الحاج وهي مشروعة اجماعا يعني ان الاضحية مشروعة بالاجماع. لكن هل هي واجبة؟ هذا الكلام فيه  
خلاف. يعني هل تجب الاضحية المسلم فيه خلاف مذهبنا نحن الحنابلة انه سنة. سيأتي - [00:27:25](#)  
لقوله تعالى فصل لربك وانحر. قال ابن عباس رضي الله عنهما اذبح يوم النحر يعني معنا فصل لربك وانحر. معنى انحر اي اذبح يوم  
النحر مسألة وهي اي الاضحية سنة مؤكدة لحديث ام سلمة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اراد ان  
يضحي فدخل العشر - [00:27:44](#)  
فلا يأخذ من شعره ولا بشرته شيئا. طيب ما علاقة هذا الحديث بمسألة ان الاضحية غير واجبة العلاقة انه قال من اراد من اراد يعني  
علق الامر بايش بالارادة يقول ان اردت ان تضحي فضحي وان لم ترد فلا بأس. هذا الاسلوب ماذا يشعر؟ يشعر انه سنة وليس بواجب  
- [00:28:07](#)  
والواجب لا يقال له من اراد ان يفعل كذا فرع وتجب الاضحية بالنذر. ما هي الحالة التي تكون الاضحية فيها تتحول من سنة الى  
واجب؟ نقول تصبح الاضحية واجبة في حق - [00:28:34](#)  
اذا نذرتها كيف نذرتها؟ تقدم معنى النذر مرارا وتكرارا ان تقول لله علي ان شفى الله مريضى ان اضحي نقول الان الاضحية في حقك  
اصبحت واجبة تأثم اذا تركتها. لحديث عائشة من نذر ان يطيع الله فليطعه. مسألة والافضل في هدي واضحية ابل - [00:28:48](#)  
اكيد يعني لحمها اطيب واوفر واكثر. وهي اغلى ثمننا. الابل هي الافضل اه ثم بقر ابن بقر ان اخرج كاملا فغنم جذع ظأن ثم ثني معز  
وسيأتي بيان الجذع والثني وهذا تقدم معنا في كتاب الزكاة - [00:29:09](#)  
نعينه مرة اخرى في حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة  
ثم راح فكأنما قرب بدنه. يعني ابل ثم ومن راح في الساعة الثانية - [00:29:29](#)  
فكأنما قرب بقرة. لاحظ كيف الترتيب. بدأ بالابل ثم بقى. ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا اقرن رواه الشيخان. مسألة ولا  
تجزئ اضحية من غيرهم. هل يمكن ان اضحي بغير بهيمة الانعام؟ يعني بغير الابل - [00:29:41](#)  
والبقر والغنم الاهلية. هل يمكن هذا؟ قال لك لا الاضحية لا تكون الا من هذه الاصناف الثلاثة. يعني لا يمكن مثلا ان تضحي بدجاجة  
مثلا او او بغزال لا يمكن - [00:29:59](#)

قال ابن القيم لم يعرف عنه صلى الله عليه وسلم ولا عن الصحابة هدي ولا اضحية ولا عقيقة من غيرها. يعني ابن القيم يقول ان حتى الهدي لم يعرف عنه صلى الله عليه وسلم - [00:30:15](#)

انه آآ او انه اهدى او ضحى او عقى من غير هذه الاصناف الثلاثة طيب مسألة وتجزئ شاة عن واحد واهل بيته وعياله. لحديث ابي ايوب رضي الله عنه كان الرجل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يضحى بالشاة - [00:30:30](#)  
عنه وعن اهل بيته فيأكلون ويطعمون. يعني يطعمون الفقراء. اذا انت رب الاسرة تضحى باضحية واحدة عنك انت وعن كل من في وكل من كان تحتك من من زوجة واولاد هذه هي السنة - [00:30:57](#)

ثم ماذا حصل بعد ذلك؟ قال قال ابو ايوب قال ثم تباهى الناس فصار كما ترى يعني صاروا الناس الان في زمان ابي ايوب يتكلم. يقول صاروا يتباهون. يعني يكثرون من الاضحية اكثر من اضحية لبيت واحد. وهذا مخالف لما كان عليه الاول - [00:31:13](#)  
كانوا البيت الواحد وفيه اضحية واحدة رواه الترمذي. مسألة وتجزئ بدنة او بقرة عن سبعة لقول جابر رضي الله عنه خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نشترك في الابل - [00:31:31](#)  
فقط كل سبعة منا في بدنة. رواه مسلم. يعني يا اخوان اذا انت تريد ان تضحى اما ان تضحى بشاة كاملة لان الشاة لا تقبل الاشتراك او ان تضحى بدنة كاملة او ببقرة كاملة او ان تشترك. طيب الاشتراك اين يكون؟ الاشتراك يكون في الابل وفي البقر - [00:31:49](#)  
مممكن يشتركون سبعة في في في ابل او يشتركون سبعة في بقر طيب هل يجوز ان يشترك سبعة في غنم او في شهر؟ لا الاشتراك خاص بايش؟ بالبقر او بالابل - [00:32:16](#)

آآ فرع ويعتبر ذبحها اي البدنة او البقرة عنهم اي عن السبعة بالنية. يعني نحدد هذا بالنية لحديث عمر انما الاعمال بالنيات فرع وشاة جذع ضأن او ثني معز افضل من سبع بدنة. يعني ايش الافضل؟ ان اذبح شاة كاملة - [00:32:31](#)  
او ان اشترك في واحد من سبعة في ابل او واحد من سبعة في البقرة مش قلنا البقرة الواحدة يشتركون فيها سبعة في لي انا سهمي سهمي واحد من السبعة صح؟ ما الافضل؟ اضحي بشاة كاملة؟ ولا اشترك اكون واحد من سبعة في بقرة او في ابل - [00:32:50](#)  
قال لك وشاة افضل من سبع بدنة او سبع بقرة وسبع شياه افضل من احدهما. اي من البدنة او البقرة. لان المقصود اراقة الدم. مسألة ولا يجزئ في الاضحية وكذا دم وتمتع - [00:33:08](#)  
الا واحد. يعني الان سيحدد لك السن مش اي عمر يكفي يجزئ لا بد ان تكون سنا معينة. بالنسبة للشباب نقول لابد ان يكون جذع ضأن كم عمره هذا؟ هذا ما تم له ستة اشهر - [00:33:25](#)

لحديث فقلت يا رسول الله صارت لي جذعة. نعم آآ قسما يسلم بين اصحابه ضحايا فصارت لي عقبة جذعة. فقلت يا رسول الله صارت لي جذعة. قال الثاني ثني غيره اي من غير الضأن. وهو الابل والبقر والماعز. لحديث جابر لا تذبحه الا مسنة الا - [00:33:42](#)  
قبل ان يعثر عليكم وتذبحوا جذعة من الضأن. رواه الشيخان. طيب كم كم عمره هذا الثاني نقول ان كان من الابل فلا بد فعمره لا يقال له يعني ثني يعني يعني الثاني عندهم هو ما كان عمره خمس سنين - [00:34:04](#)  
يقال له ثني من الابل. وثني البقر ما كان له سنتان وثني الماعز ما تم له سنة كاملة مسألة العيوب المانعة من الاجزاء على قسمين هناك عيوب تكون في الاضاحي - [00:34:20](#)

وهي على قسمين. القسم الاول عيوب مجمع عليها في الجملة فقهاء وهي اربعة اشار اليها بقوله ولا تجزئوا في الهدي والاضحية واحد هذي الان الاضاحي ما تجزئ ما ما ينفع ان تضحى بها - [00:34:37](#)

شاة هزيلة لا مخ فيها والمخ هو الودك الذي في العظام الودك الذي في العظام. وهي العجفاء التي لا تنقي تمام؟ اذا هزيلة ما ينفع. الثاني ولا بينة عور. وهي التي انخسف عينها وزهبت. والعمياء من باب اولى. اذا كانت - [00:34:51](#)  
اوراق ما تنفع. طيب العمياء من باب اولى ما تنفع. لان العمى اولى من العور في عدم الانسان. الثالث ولا عرجاء بين ضلعها. واثار اليه بقوله او بينة عرج وهي التي لا تقدر على المشي مع الصحيحة الى المرأة - [00:35:15](#)  
اه ولا الكثيرة لانها اولى من العرجاء في عدم الاجزاء. يعني اذا كانت التي تعرج الارعاء ما تنفع طيب الكثيرة هذي من باب اولى اما

ان كان عرجها لا يمنعها من المشي مما ذكر فانها تجزئ. طيب الرابع ولا تجزئ المريضة البين مرضها - [00:35:31](#)

وهو المفسد للحم والمخلص له اما اذا لم يكن مرضها بينا اجزأته. والدليل قال عليه الصلاة والسلام اربع لا تجوز في الاضاحي. العوراء بين عورها والمريضة بين مرضها. والعرجاء بين ضلعها - [00:35:55](#)

والكثيرة التي لا تنقي او لا تنقي هنا ضبطها بالفتح. وفيما تقدم ضبطها بالضم رواه ابو داود. القسم الثاني من العيوب عيوبه اختلف فيها الفقهاء سنرى ماذا يقول المذهب مذهبنا واحد لا تجزئ الحتماء. وهي التي ذهب ثناياها - [00:36:14](#)

من اصلها لان اثر ذهاب الاسنان لا سيما اذا ذهبت كلها اكثر من ذهاب بعض القرن. وذهاب اكثر قرن غير مجزئ كما سيأتي طيب اذا لا تجزئ ايش؟ الهتماء في مذهبنا. الثاني ولا تجزئ العظباء - [00:36:36](#)

وهي التي ذهب اكثر اذنفا او اكثر قرنفا لحديث نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضحي باعضب القرن والاذن. قال قتادة فذكرت ذلك لسعيد فقال ما بلغ النصف فما فوق ذلك. رواه ابو داود - [00:36:52](#)

مسألة اذا جئت تنحر الابل كيف تذبحها قال وسنة في نحر ابل ان تكون قائمة يعني غير جالسة. معقولة يدها اليسرى بان يطعنها بالحرب او نحوها في الوهدة التي بين اصل العنق والصدر - [00:37:12](#)

لقول عبد الرحمن بن سامط ان النبي وسلم واصحابه كانوا ينحرون البدن معقولة اليسرى قائمة على ما بقي من قوائمها. رواه ابو داود. وفي قوله تعالى فاذا جنوبها ما معنى وجبت جنوبها؟ يعني سقطت - [00:37:31](#)

جنوبها السقوط لا يكون الا عن قيام هذا دليل على انها تنحر قائمة. شف كيف انتزع الفقهاء هذا المعنى من الآية الآية تقول فاذا وجبت اي سقطت جنوبها والسقوط لا يكون الا عن قيام هل هل يسقط هل يسقط الشيء وهو جالس - [00:37:45](#)

او تسقط الابل وهي جالسة عدسا لا يقال قال والسنة ذبح بقر وغنم. اذا بالنسبة للابل تنحر ولا تذبح والنحر كما بينه بان يطعنها في الوهدة. هذا النهر المكان الذي حدده. اما الذبح معروف - [00:38:04](#)

اذا الابل والغنم يذبحان اما الابل عفوا البقر والغنم يذبحان. واما الابل فانها تنحر نحرا. لقوله تعالى ان الله يأمركم انا ايش تذبح بقرة ولم يقل تنحر. ولحديث انس ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين اقرنين - [00:38:25](#)

ذبحهما ولم يقل نحرهما بيده عليه الصلاة والسلام وسمى وكبر ووضع رجله على صفاحهما رواه الشيخان. فرع ويسن ان يذبح البقرة والغنم على جنبها اليسر عند الذبح لانه ايسر للذات - [00:38:48](#)

فرع يسن ان تكون الذبيحة موجهة الى القبلة اجماعا لحديث جابر الاتي. مسألة ويسمي وجوبا اذا ترك التسمية يأثم ويسمي وجوبا حين يحرك يده بالفعل اي النحر او الذبح لحديث رافع ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فقل ليس الظفر والسن رواه الشيخان - [00:39:02](#)

مسألة ويكبر الذابح استحبابا ليس وجوبا يحرك يده آ حين يحرك يده بالنحر او الذبح ويقول اللهم هذا منك ولك استحبابا يعني هذا الذكر يقول استحبابا اللهم هذا منك ولك. لحديث جابر ذبح النبي صلى الله عليه وسلم يوم ذبح كبشين اقرنين املحين موجوئين فلما وجههم - [00:39:26](#)

قال اني وجهت وجهي للذي فطر السماوات والارض على ملة ابراهيم حنيفا وما انا من المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك لهم بذلك امرت وانا من المسلمين. اللهم منك ولك وعن محمد وامته. بسم الله والله اكبر. ثم ذبح - [00:39:46](#)

رواه ابو داود مسألة ووقت ذبح اضحية وهدي وهدي نذر او تطوع ومتعة وقران. هذي الاشياء كلها متى يبدأ وقتها الاضاحي هدي نذر انسان نذر ان ان يهدي او تطوع - [00:40:07](#)

او دم متعة هذي كلها متى وقتها قال يبدأ من بعد اسبق صلاة العيد بالبلد الجماعة الذين اسبق جماعة اقيمت في البلد بعدها مباشرة اذا فرغوا من الصلاة يبدأ وقت ذبح هذه الامور - [00:40:30](#)

حتى ولو قبل الخطبة. لحديث جندب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذبح قبل ان يصلي فليذبح اخرى مكانها ومن لم يذبح



فليذبح بسم الله. وإذا دل على أن الذبح يكون أيش؟ بعد الصلاة - 00:40:54

والأفضل أن يجعلها بعد الخطبة خروجاً من الخلاف قال أو من بعد قدرها أي قدر زمن صلاة العيد بعد دخول وقتها لمن لم يصلي أي لمن بمحل لا يصلى فيه - 00:41:09

أنت في بلد لا يقام فيه العيد وأحنا قلنا لك لا تذبح إلا بعد الصلاة. طيب ما في صلاة عيد ماذا أفعل؟ قالوا تقدر المقدار يعني ما هو المقدار الذي يحتاجه الناس لصلاة العيد؟ تقدر هذا المقدار؟ نص ساعة مثلاً إذا تقدر نص ساعة مثلاً وبعد هذا المقدار الزمني الذي - 00:41:24

عادة يقضيه المسلمون إذا مر هذا الوقت الزمني فإنك تضحى أو تفعل بقية الأمور التي تقدم ذكرها من متعة وقرآن قال كاهل

البوادي من أهل الخيام هؤلاء لا يصلون العيد لأنه لا صلاة في حقهم تعتبر فوجب الاعتبار بقدرها - 00:41:44

فرع فإن فاتت الصلاة أي صلاة العيد بالزوال بان زالت الشمس في موضع تصلى فيه وفي موضع يصلى فيه العيد. لكن الصلاة صلاة العيد فات وقتها بان زالت الشمس أه في موضع تصلى فيه كالأمصار والقرى قبل أن يصلوا لعذر أو غيره - 00:42:05

ماذا يفعل قال ذبح بعده أي عند الزوال فما بعده. لفوات التبعية بخروج وقت الصلاة طيب متى ينتهي وقت الذبح؟ وقت آ ذبح الواضحة وما معه من الأشياء متى آخر فرصة لي للذبح - 00:42:25

قال إلى آخر ثاني أيام التشريق فتكون أيام النحر ثلاثة يوم العيد ويومان بعده تمام يوم العيد معروف اليوم الأول بعد العيد هذا هو اليوم الأول من أيام التشريق - 00:42:43

اليوم الثاني هذا يقال له ثاني أيام التشريق. وهو بالنسبة للعيد هو ثالث أيام العيد طيب إذا نقول ثالث أيام العيد إذا إذا انتهى فإنه انتهى وقت وقت الذبح الذي هو ثاني أيام التشريق. متى تبدأ أيام التشريق بعد العيد مباشرة بعد عيد الواضح مباشرة - 00:43:00

ثلاثة فتكون أيام النحر ثلاثة يوم العيد ويوم أن بعده لقول ابن عمر الأضحى يومان بعد يوم الأواها ونحوي عن علي وأنس رواه البيهقي وقال أحمد أيام النحر ثلاثة عن ثلاثة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. يعني هذا الحكم ثبت عن ثلاثة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:43:29

مسألة ووقت ذبح هدي واجب بفعل محذور من حينه آ إنسان إذا فعل محظوراً وأراد آ أن يذبح طيب آ فإنه وقته يكون من حينه ولا يتقيد بهذا الوقت الذي ذكرناه. قال ووقت ذبح هدي واجب بفعل محذور من حينه أي من حين فعل المحذور. كالكفارة تجب بالحنث. مثل - 00:43:52

الإنسان حلف ألا يفعل شيئاً ثم فعله. نقول عليك كفارة يمين. طيب متى؟ الآن في وقت الحفظ وكذا دم وجب لترك واجب في حج أو عمرة مثل نحن قلنا أه الأحرام من الميقات واجب. طيب من تركه عليه دم. طيب متى - 00:44:21

متى يذبح هذا الدم؟ نقول من حينه أي من حين فعل هذا المحذور فيدخل وقته من تركه طيب يقول المصنف رحمه الله فصل مسألة ويتعين هدي كيف أعين الهدى يعني أنا الآن عندي مجموعة من الغنم أو مجموعة من الخرفان أمامي. كيف أحدد بمعنى أنني أه أعين أن هذه هذه - 00:44:40

أو هذه أو هذه البهيمة هي التي ساهديها لله عز وجل. كيف يحصل التعيين؟ لأن إذا تعينت هناك أحكام فقهية تترتب بمعنى أنها مثلاً آ إذا تلفت أو إذا ماتت يختلف الأمر فيما لو كان قبل التعيين أو بعد التعيين - 00:45:14

أه كيف يحصل تعيين الهدى؟ يحصل بطرق. قال ويتعين هدي بأمور. واحد بقوله هذا هدي. لو نطق وقال هذا هدي خلاص عينت تعينت وإذا تعينت هناك أحكام فقهية طيب لم يعرض لها هنا المصنف تذكر في كتب أخرى - 00:45:31

طيب أه لأنه لفظ يقتضي الإيجاب. أه وكذلك لو قال هذا الهدى لله أو قال لله علي ذبحه. خلاص هنا يكون تكون هذه البهيمة فقد تعينت تحددت تمام الطريقة الثانية قال أو بتقليده يعني يعلق عليه شيئاً ما وكانوا في السابق يعلقون النعل وأذان القرب بنية كونه هدياً حتى - 00:45:52

الناس فإذا رآه الناس عرفوا ان هذا هدي فلا يقتربون منه ولا يؤذون هذه البهيمة ولا يعتدي عليها احد تعظيما لحرمت الله واضح؟ هذا يقال له التقليد لان الفعل مع النية يقوم مقام اللفظ اذا كان الفعل يدل على المقصود. مثل انسان بنى مسجدا واذن الاذن للناس في الصلاة. هذا الذي قلده الهدي خلاص عرفنا ان - [00:46:16](#)

ما يحتاج يقول يا جماعة هذا هدي ما يحتاج لانه مجرد تقليد الهدي هذه الاشياء وكانوا يعلقون الاذان القراب او يعلقون النعل او الثياب ونحو ذلك هذا يعد على على انه قد حدد هذه البهيمة لتقريبها لله عز وجل وليهديها هديا لله عز وجل. الطريقة الثالثة او اشعاره اشعار الهدي - [00:46:37](#)

كانوا يعني آآ يجعلون الدم يسيل من سنام البعير مثلا. تمام؟ فتكون مثل العلامة مثل العلامة على البعير. فإذا رآها الناس عرفوا ان هذا هدي. هذا يقال له الاشعار - [00:47:01](#)

طيب اه مسألة وتتعين اضحية. طيب عرفنا كيف نعين الهدي؟ كيف نعين الاضحية؟ قال اما الاضحية تتعين بقوله هذه اضحية نفس الشي بالطريقة ايش؟ القولية لما تقدم. او ان يقول هذه لله ونحوه. مسألة انا اخذت اضحيتي الى الجزار - [00:47:19](#) فلما ذبحها قال لي اعطني اجرتي. اعطني المال مقابل اني ذبحت لك هذه الاضحية فقلت له خذ من هذه الاضحية لحما تمام؟ مقابل انك ذبحت لي يجوز او لا يجوز؟ لا يجوز - [00:47:39](#)

لا يجوز قال ولا يجوز اعطاء الجازر اجرته منها اي من الاضحية باتفاق لقوله لقول علي امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقوم على بدنه وان اتصدق بلحمها وجلودها واجلتها انظر والا اعطي الجزار منها - [00:47:56](#) لا يعطيها مقابل الاجرة. اما انك تريد ان تعطيه منها هدية او صدقة يجوز ويجوز اعطاؤه هدية وصدقة لانه في ذلك كغيره. مسألة ولا يباع جلدها تلت الاضحية لا يباع ولا شيء منها. سواء كانت واجبة او تطوعا بل - [00:48:13](#)

ينتفع به او اي بجلدها او يتصدق به استحبابا. قال في الشرح لا خلاف في جواز الانتفاع بجلودها وجلالها وهو ما يطرح على ظهر البعير من كساء ونحوه. لان الجد جزء منها. مسألة كيف تعامل الان مع اللحم؟ انا عندي لحم من هدي او اضحية - [00:48:34](#) كيف اقسام؟ نقول تقسمه تقسيما ثلاثيا ثلث لنفسك وثلث للفقراء والمساكين وثلث هدية للاهل والاصدقاء والمعارف. مسألة وسنة ان يأكل من الهدي والاضحية ان يهدي منها وان يتصدق منها. افلافا. اذا يأكل - [00:48:53](#)

ويهدي ويتصدق تأكل انت وتهدي للاصدقاء والمعارف والاهل وتتصدق على الفقراء. اثلاثا ان يأكل هو واهل بيته الثلث ويهدي الثلث ويتصدق بالثلث قال احمد نحن نذهب الى حديث عبدالله رضي الله عنه يعني ابن مسعود يأكل هو الثلث - [00:49:11](#) ويطعم من اراد الثلث ويتصدق بالثلث على المساكين. رواه ابن ابي شيبه. مسألة ما يشرع ذبحه من الدماء ينقسم من حيث جواز الاكل منه الى ثلاثة اقسام القسم الاول ما يسن الاكل منه وهو واحد او الف هدي التطوع اذا هديت تطوعا فانه يستحب لك ان تأكل منه. قال وسن ان يأكل من - [00:49:31](#)

التطوع لحديث ثم امر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قدر فطبخت فاكل من لحمها وشرب من مرقها. اه حيث قال عليه الصلاة والسلام من جميع هديه وهو غير واجب كله. الاضحية يستحب لك ان تأكل منها من اضحيتها كما تقدم تأكل من الثلث ولو كانت اضحية - [00:49:56](#)

واجبة بنذر. لقوله تعالى فكلوا منها واطعموا فكلوا واطعموا. تأكل انت وتطعم غيرك. آآ ولان آآ اكثر ما في النذر التزام حكم الاضحية ومن حكمها جواز الاكل. طيب القسم الثاني ما يحرم الاكل منه - [00:50:16](#) وهو كل هدي واجب غير هدي تمتع وقران. الهدي الواجب يحرم عليك ان تأكل منه وهذا يدخل فيه ثلاث دماء. الدم الواجب لتركي واجب انت فعلت تركت واجب من واجبات الحج او العمرة - [00:50:36](#)

اه تركت الحج. طيب اه مثل انك اه تركت مثلا اه الاحرام من الميقات فعليك الدم. هذا الدم لا يجوز لك ان تأكل منه او فعلت محظورا من محظورات الحج ووجب عليك للدم لا تأكل منه. باء الدم الواجب للفوات والاحصار. تقدم هذا لا تأكل منه. جيم - [00:50:51](#) الواجب بالنذر. انت نذرت دما فاذا وفيت به لا تأكل منه. القسم الثالث ما يجوز الاكل منه يعني جائز يعني لا نقول انه مستحب ولا

نقول انه اه حرام بل نقول انه جائز. و اشار اليه بقوله ويجوز الاكل من هدي المتعة والقران لحديث جابر ثم امر من كل بدن -

[00:51:12](#)

سنتم بوضعه ونتقدم معنا قبل قليل مسألة يجوز ان يأكل المضحي اكثر اضحيتته لاطلاق الامر بالاكل والاطعام طيب هل يجوز ان اكل كل اضحيتي؟ قال لا يجوز ان يأكلها كلها - [00:51:32](#)

بل يجب ان يتصدق بما يقع عليه اسم اللحم يعني اقل شيء يقع يقال له لحم يتصدق به. لانه يجب الصدقة ببعضها لقوله تعالى فكلوا منها واطعموا. وقوله اطعموا هذا امر - [00:51:48](#)

والامر يفيد الوجوب ولم يحدد الله عز وجل المقدار الذي نطعمه اطلق. اذا نقول اي شيء يطلق عليه انه لحم تقدمه للفقراء. لا يجوز ان تقضي على هذا اللحم كامل وتأكله وحدك - [00:52:01](#)

آأ فرع ويعتبر تملك شيء من اللحم الني الفقير. يعني اشترط ان تملك الفقير شيئا من هذا اللحم النيئ وليس مطبوخا. فلا يكفي اطعامه الواجب في الكفارة. مسألة واذا دخل العشر من ذي الحجة هذه مسألة كلكم فقهاء فيها. لان هذه اكثر مسألة يكثر عنها يسأل عنها في كل اقصد انه في كل عام - [00:52:16](#)

يدخل فيه عشر ذي الحجة فان الناس يكثر من السؤال عن هذه المسألة. مذهبنا مذهب الحنابلة حرم على من يضحي او يضحي عنه سواء كنت ستضحي او كان سيضحي عنك - [00:52:38](#)

يحرم ان تأخذ شيئا من شعرك او ظفرك او بشرتك الى متى الى وقت الذبح؟ لحديث فقط هذه الاشياء. شعر والظفر او البشرة. البشرة يعني لا لا تقلع منها اه لا تقلق - [00:52:53](#)

شيئا من الجلد او نحو ذلك من البشرة من الذي يضحي او الذي يضحي عنه حرام؟ نعم حرام هذا مذهب الحنابلة الى متى الى وقت الذبح والدليل الدليل حديث ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخلت العشر واراد احدكم ان يضحي فلا يمس من شعره وبشرته شيئا. وفي رواية فليمسك عن شعره - [00:53:09](#)

فرع وسنة حلق بعده. يعني متى طيب احلق؟ قال بعده اي بعد الذبح لقول نافع امرني عبد الله بن عمر ان اشتري له كبشا فحيلا ثم اذبحه يوم الاضحى في مصلى الناس ففعلت. ثم حمل الى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فحلق رأسه حين ذبح الكبش -

[00:53:31](#)

وكان مريضا لم يشهد العيد مع الناس. رواه ما لك في الموطأ نختم كتاب الحج بفصل لا علاقة له بالحج لكن الفقهاء ذكروه لانه يتعلق بالذبح واللحوم ونحو ذلك وهو العقيقة - [00:53:51](#)

العقيقة العق في اللغة العربية هو القطع اما في الشريعة الاسلامية فهي النسيكة التي تذبح عن المولود. يعني الذبيحة التي تذبح عن المولود وانتم يعني فقهاء ايضا في هذا لان هذا مما يتكرر كثيرا - [00:54:07](#)

مسألة ما حكم العقيقة؟ العقيقة سنة مؤكدة في حق الاب الام هي التي تفعل هذا. لما ورد عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عق عن الحسن والحسين كبشا كبشا. رواه ابو داود - [00:54:24](#)

فرع وهي اي العقيقة عن الغلام شاتان متقاربتان سنا وشبها طيب ما وجد فان عدم فواحدة. لحديث اذا امرتكم بشيء فاتوا منه ما استطعتم. طيب وعن الجارية. الجارية يعني البنت اذا ولدت لك بنت فانك تضحي - [00:54:37](#)

اذا البنت شاه والغلام شاتان لحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده من ولد له ولد فاحب ان ينسك عنه فلينسك عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة. فرع ولا - [00:54:53](#)

يجزئ بدنة او بقرة تذبح عقيقة الا كاملة. يعني هل يجوز ان اشترك في بدنة او في بقرة؟ مثل ما قلنا يجوز شراك في الاضحية نقول في الاضحية يجوز لكن في العقيقة لا يمكن ان تشترك - [00:55:08](#)

واضح؟ لا يمكن ان تشترك في العقيقة بل لا بد ان تذبح اما شاة كاملة او بقرة كاملة او ناقة كاملة. فلا يجزئ فيها شرك في بدنة او لماذا؟ لم يرد في السنة. مسألة وقت الذبح العقيقة ينقسم الى ثلاث اقسام. القسم الاول وقت الجواز من حين الولادة. لان سبب

وجل على نعمة الولد وهي موجودة من حين الولادة. هذا وقت الجواز. القسم الثاني وقت الاستحباب يسن ان تذبح العقيقة في سابع يوم من سادتي ويسمى فيه يعني تعطيه اثما - 00:55:45

لحديث كل غلام ارتهن بعقيقته تذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويسمى فان فات اليوم السابع ولم يعق عنه فيسن في اربعة عشرة اي اليوم الرابع عشر من ميلادي. طيب فات - 00:56:00

نقول ففي احد وعشرين طيب فات احد وعشرين خلاص اه تعق عنه في اي وقت. لقول عائشة اه قال عن الغلام شهاتان مكافئتان وعن الجارية شاة تقطع جدولا ولا يكسر لها عظم فيأكل ويطعم ويتصدق وليكن ذاك اليوم السابع فان لم - 00:56:16

ففي اربعة عشر فان لم يكن ففي احدى وعشرين. ولا تعتبر الاسابيع بعد ذلك اذا فاتك يوم واحد وعشرين خلاص. عق في اي وقت. لانه قضاء دم فلم يتوقف على يوم كقضاء الاضحية - 00:56:36

فرع ولا يكسر عظمها. يعني عظم العقيقة هذه لا يكسر. لحديث تقطع جدولا ولا يكسر لها عظم. فرع وطبخها افضل من اخراجها نيئة لقول عائشة السابق ويكون منه اي الطبخ شيء حلو تفاؤلا بحلاوة اخلاقه. هذا عجيب - 00:56:50

يعني يكون في هذا الطبخ شيء يضعون فيه شيء حلو. طيب تفاؤلا بان تحلو اخلاقه تحلو اخلاق هذا المولود مسألة وحكمها اي العقيقة كاضحية يعني سنة مؤكدة واحكامها كاحكام الاضحية فيما يتعلق بالاجزاء يعني ما يجزئ في الاضحية - 00:57:10  
يجزئ في العقيقة وما لا يجوز في العقيقة؟ نقول ما ما يجزئ في الاضحية يجزئ في العقيقة ما لا يجزئ في الاضحية لا يجزئ في العقيقة واضح؟ هذا معنى قوله كاضحية فيما يجزئ منها وما يستحب وما يكره. في اكثر احكامها. يعني الاشياء التي قلنا -

00:57:29

في باب الاضحية يجوز هنا يجوز. الذي قلنا عنه هناك حرام نقول عنه هنا حرام. الذي قلنا عنه هناك مكروه نقول عنه هنا مكروه مثلا الهزيمة في الاضحية ما تنفع صح؟ كذلك في العقيقة في العقيقة ما تنفع - 00:57:53

لأنها آ في اكثر احكامك الاكل والهدية والصدقة وما يجوز من الحيوان وما يجتنبه من عيوب ونحو ذلك لكن تخالف العقيقة الاضحية في ان العقيقة يجوز ان يباع جلد ورأس وسواقط ويتصدق بثمنه - 00:58:10

هذا في الاضحية قلنا لا يجوز لأنها شرعت لسرور حادث اشبهت الوليمة بخلاف الاضحية فلا يباع شيء منها. لأنها شرعت يوم النحر آ اه فاشبهت الهدي مسألة وان اتفق وقت عقيقة واضحية اجتمع في يوم واحد وهذا يعني كما نقول نحن العيد عيدين - 00:58:25

وان اجتمع في يوم واحد يوم واحد انه اليوم السابع من ولادة هذا المولود وفي نفس الوقت هو يوم العيد تمام قال ما الحكم؟ قال وان اتفق وقت عقيقة واضحية بان كان بان يكون اليوم السابع من الولادة او نحوه من ايام النحر - 00:58:47

نقول اجزأت احدهما عن الاخرى كما نعم كما لو اتفق يوم عيد وجمعة فاغتسل لاحدهما. الانسان اذا اجتمع له عيد وجمعة يغتسل مرتين ويغتسل مرة واحدة مرة واحدة خلاص. طيب انسان اجتمع له عقيقة واضحية؟ نقول تكفي احدهما على الاخر. اما ان تضحي -

00:59:04

فالأضحية تجزئ عن العقيقة او ان تعق والعقيقة تجزئ عن الأضحية نكتفي بهذا القدر صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:59:28